قـــــرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٨٨٦ لسنة ٢٠٢٣
بتعديل بعض أحكام نظام واختصاص إدارة التفتيش بالنيابة الإدارية
الصادر بقرار وزير العدل رقم ٦٤٥٧ لسنة ١٩٨٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٦٤٥٧ لسنة ١٩٨٩ بنظام واختصاص إدارة التفتيش بالنيابة الإدارية ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للنيابة الإدارية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٤ ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنصوص المواد أرقام (٣) البند (ج) ، و(١٣) الفقرة الأولى ، و(١٦) الفقرة الأولى ، و(٢٥) من قرار وزير العدل رقم ٦٤٥٧ لسنة ١٩٨٩ بنظام واختصاص إدارة التفتيش بالنيابة الإدارية وتعديلاته ، النصوص الآتية :

المادة (٣) البند (ج) :

فحص الشكاوى التي تقدم ضد أعضاء النيابة والتحقيق فيها ، ويجوز لمدير التفتيش – عند الاقتضاء – تكليف أحد الأعضاء بالمكتب الفني المختص بإجراء التحقيق وعرض نتيجته على إدارة التفتيش للتصرف فيه .

المادة (١٣) الفقرة الأولى :

تنظر الاعتراضات المقدمة من رؤساء النيابة من الفئتين (أ) و(ب) لجنة برئاسة رئيس الهيئة أو من يندبه لذلك من نوابه وعضوية مدير التفتيش أو من يندبه رئيس الهيئة من بين نواب رئيس الهيئة ، ووكيل إدارة التفتيش أو من يندبه رئيس الهيئة من نواب رئيس الهيئة بإدارة التفتيش .

المادة (١٦) الفقرة الأولى :

يتم التفتيش على أعضاء الإدارات المركزية والأمانة العامة والمكاتب الفنية لرئيس الهيئة والمراكز والوحدات التابعة لرئيس الهيئة بتقرير يوضع عن عضو النيابة بمعرفة مدير الإدارة المختصة أو من يندبه رئيس الهيئة لهذا الغرض من بين الأعضاء بشرط أن يكون في وظيفة أعلى ممن يجرى التفتيش على أعماله .

المادة (٢٥) :

السجلات والجداول والملفات والبطاقات المشار إليها في المواد ١٨ و١٩ و٢٠ و٢١ و٢٢ و٢٣ و٢٤ من هذا النظام سرية ولا يجوز لغير وزير العدل ورئيس الهيئة ومدير التفتيش ولجان تقدير درجة الكفاية الاطلاع عليها .

ولمدير التفتيش أن يطلع عضو النيابة على ما دون خاصًا به إذا طلب ذلك .

كما لا يجوز التصريح بمنح صور رسمية منها إلا بتصريح من المحكمة المختصة .

وفي غير تلك الأحوال يكتفي بمنح إفادة بمحتواها بموافقة مدير التفتيش .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارًا من اليوم التالي لنشره .

صدر في ٢٠٢٣/١٠/٣

وزير العدل

المستشار / عمر مروان